

السنة في مجال الدعوة والتوجيه

بقلم :

فضيلة الأستاذ الدكتور / يوسف القرضاوي

مدير مركز بحوث السنة والسيرة

وعميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة قطر

مجلة مركز بحوث السنة والسيرة

العدد الثالث - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م

السنة

في مجال الدعوة والتوجيه

السنة النبوية - بعد القرآن الكريم - هي المورد الذي لا ينضب ، والكنز الذي لا ينفد ، ليستمد منه الداعية في خطبته إذا خطب ، وفي موعظته إذا وعظ ، وفي درسه إذا درس .

ففيها من التوجيهات المشرقة ، والحجج الدامغة ، والحكم البالغة ، والكلم الجامعة ، والمواعظ المؤثرة ، والأمثال المعبرة ، والقصص الهادفة ، وألوان الأمر والنهي ، والوعد والوعيد ، والترغيب والترهيب ، ما يلين القلوب الجامدة ، ويحرك العزائم الهامدة ، وينبه العقول الغافلة ، فهي تسير في خط القرآن في مخاطبة كيان الإنسان كله : عقله وقلبه ، وهي تعمل على تكوين الشخصية المسلمة المتكاملة ، ذات العقل الذكي ، والقلب النقي ، والجسم القوي .

وفي كتب السنة ثروة طائلة للداعية الموفق ، يتخذ منها زاده ، ويملأ منها جعبته ، ويتكون منها -مع معرفته القرآنية- محصوله الأساسي للدعوة والتوجيه .

وأول ما ينبغي على الداعية أن يعتمد عليه وينهل من معينه ، من كتب السنة : الصحيحان : صحيح البخاري ، وصحيح مسلم ، اللذان تلقتهما الأمة بالقبول . ولم ينتقد عليهما إلا أحاديث معدودة ، يتعلق النقد في جلها بأمور شكلية وفنية .

ثم عليه أن ينتقي من كتب السنة الأخرى مثل كتب السنن الأربعة ، وموطأ مالك ، ومسند أحمد ، وسنن الدارمي ، وصحيح ابن خزيمة ، وابن حبان ، ومستدرك الحاكم ، ومسندَيْ أبي يعلى ، والبزار ، ومعاجم الطبراني ، وغيرها

ما نص الحفاظ النقاد على صحته أو حسنه من الأحاديث ، وألا يعتمد على الأحاديث الواهية والمنكرة والموضوعة ، التي غدت -للأسف الشديد- بضاعة كثير من الخطباء والمرشدين الدينيين .

ومن فضل الله تعالى أن عدداً من كتب السنة الأساسية قد خدم وحقق ، فظهر (موطأ مالك) و (صحيح مسلم) و (سنن ابن ماجه) محققة مرقمة مفهرسة من عمل خادم السنة محمد فؤاد عبدالباقي -رحمه الله- وكذلك ظهر كتاب (سنن أبي داود) و (سنن الترمذي) محققين مرقمين مفهرسين من عمل أخينا الأستاذ عزت الدعاس .

وأعظم من ذلك : القيام بمهمة التخريج ، وبيان درجة الحديث ، وتمييز صحيحه من سقيمه . فظهر صحيح ابن ماجه ، وصحيح الترمذي ، وصحيح النسائي للمحدث الشيخ ناصر الدين الألباني (١) ويوشك أن يصدر له صحيح أبي داود ، كما يوشك أن تكتمل أجزاء صحيح ابن حبان بتحقيق وتخريج الشيخ شعيب الأرناؤوط (٢) ، وقبل ذلك ظهر ما عثر عليه من صحيح ابن خزيمة بتحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي ، وتخريج الألباني .

وقد ظهر قبل ذلك من مسند أحمد خمسة عشر جزءاً بتحقيق وتخريج العلامة أحمد محمد شاكر ، وهو قريب من ثلث الكتاب ، وقبل ذلك كان الشيخ أحمد عبدالرحمن البنا قد رتب المسند حسب الموضوعات وشرحه وخرجه في ثلاثة وعشرين مجلداً . كما أن الشيخ شاكراً حاول أن يخرج من تفسير الحافظ ابن كثير منتقى مهذباً مخرجاً ، سماه (عمدة التفسير) ونشر منه خمسة أجزاء ، ولكن لم يقدر له اكماله .

وكذلك أخرج هو وشقيقه الأديب المحقق محمود محمد شاكر بضعة عشر

---

(١) طبعها المكتب الإسلامي في بيروت ، ونشرها مكتب التربية العربي لدول الخليج .

(٢) نشرته مؤسسة الرسالة في بيروت .

جزءاً من تفسير الامـام الـطبري (ت: ٣١٠هـ) ، محققة مخرجة الأحاديث والآثار ، ثم توفى الأخ الأكبر الشيخ أحمد ، وأصدر الأستاذ محمود من بعده جزأين ، ثم توقف هذا العمل العلمي الكبير .

وكذلك ظهر كتاب (المصنف) لعبد الرزاق الصنعاني (ت: ٢١١هـ) في أحد عشر جزءاً بتحقيق محدث الهند الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، وجزء للفهارس .

وكذلك حققت بعض كتب التجميع المهمة مثل : «مشكاة المصابيح» للخطيب (ت: ٧٣٧هـ) للتبريزي ، حققها الألباني ، وخرجها بإيجاز. ومثل تمييز (صحيح الجامع الصغير وزيادته) للسيوطي عن (عضيفه) للألباني .

ومثل (جامع الأصول) لابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ) حققه وخرجه عبدالقادر الأرناؤوط .

ومن قبل ظهر (مجمع الزوائد) لنور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ) وان لم يكن محققـاً ، وميزتـه أنـه يحكم على الأحـاديث تصحيحاً وتضعيفاً ، وهو يضم : ما زاد على الكتب الستة من أحاديث : مسند أحمد ، ومسند البزار ، ومسند أبي يعلي ، ومعاجم الطبراني الثلاثة .

ومن الكتب المهمـة التي طبعت مراراً ، ولكنهـا لم تحقق وتخـرج : مستدرك الحاكم (ت: ٤٠٥هـ) وتلخيصه للذهبي (ت: ٧٤٨هـ) .

كمـا حققت وخرجت كتب مهمة مثل : (زاد المعاد) لابن القيم (ت: ٧٥١هـ) حققه شعيب الأرناؤوط ، ونشرته (الرسالة) في خمسة أجزاء ، وجزء للفهارس .

ومثل (رياض الصالحين) للنووي (ت: ٦٧٦هـ) وهو كتاب مبارك جليل النفع حققه وخرجه كل من الألباني وشعيب الأرناؤوط .

وهناك تخريجات قديمة يجب الرجوع إليها والاستفادة منها ، مثل تخريج الحافظ زين الدين العراقي (ت: ٨٠٦هـ) لأحاديث (الاحياء) للغزالي (ت: ٥٠٥هـ) الذي سماه (المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الاحياء من الاخبار) وهو مطبوع بحاشية (الاحياء) ولا يستغني قاريء الاحياء عن الرجوع إليه ، ليعرف درجة الحديث الذي استشهد به الغزالي ، فكم فيه من أحاديث شديدة الضعف ، وأخرى لا أصل لها ، وثالثة محكوم عليها بالوضع ! ، ومثل تخريج الحافظ ابن حجر العسقلاني لأحاديث تفسير الكشاف ، وهو نافع بالنظر إلى كثير من الأحاديث التي يتداولها المفسرون ، ويتناقلها بعضهم عن بعض .

وهناك (الشروح) للكتب المعروفة ، وأعظمها : فتح الباري في شرح البخاري لابن حجر ، وهو الذي قال فيه الشوكاني : لا هجرة بعد الفتح ! .

وان كان هناك شروح أخرى سابقة عليه ومعاصرة له ، ولاحقة به ، ينبغي الاستفادة منها جميعاً ، مثل شروح : الكرماني (ت: ٧٨٦هـ) والعيني (ت: ٨٥٥هـ) والقسطلاني (ت: ٩٢٣هـ) .

وهناك شروح مسلم ، مثل شرح النووي ، وشرح عياض والابي والسنوسي .

وهناك شروح الموطأ مثل شرح أبي الوليد الباجي (المنتقي) ، وشرح السيوطي (تنوير الحوالك) .

وشروح أبي داود ، ومن أعظمها معالم السنن للإمام الخطابي (ت: ٣٨٨هـ) وتعليق ابن القيم عليه المسمى (تهذيب سنن أبي داود) .

ومن الشروح الحديثة لعلماء الهند (عون المعبود) للديانوي ، و(بذل المجهود في حل أبي داود) للسهارنفوري (ت: ١٣٤٦هـ) بتعليق شيخ

الحديث الكاندهلوي ، وتقديم السيد أبي الحسن الندوي ، و(المنهل العذب المورود) للشيخ محمود خطاب السبكي مؤسس الجمعية الشرعية ، وهو شرح حافل ظهر منه عشرة أجزاء ، ولم يتمه رحمه الله .

وشروح الترمذي ، ومن أعظمها قديماً : (عارضة الأحوذي) للإمام أبي بكر ابن العربي (ت: ٥٤٣هـ) .

وحديثاً (تحفة الأحوذي) للمبار كفوري .

ولم يشرح النسائي ، كما شرح أبو داود والترمذي ، ولكن توجد عليه حاشية للسيوطي ، وأخرى للسندي (ت: ١١٣٩هـ) . وهما مطبوعتان معه .

وهناك شروح (مشكاة المصابيح) وأشهرها شرح على القاري (ت: ١٠١٤هـ) المسمى بـ(مرقاة المفاتيح) وهو مطبوع في خمسة أجزاء .

وله شرح حديث حافل يسمى (مرعاة المفاتيح) لعبيد الله المباركفوري من علماء الهند .

ولرياض الصالحين شرح معروف وهو (دليل الفالحين) لابن علان (ت: ١٠٥٧هـ) طبع في ثمانية أجزاء .

وشرح حديث للمرحوم د. صبحي الصالح سماه: (منهل الواردين) ، وآخر للدكتور مصطفى الخن وزملائه سمى (نزهة المتقين).

كما أن لكتاب (الأذكار) للنووي أيضاً شرحاً لابن علان ، سماه (الفتوحات الربانية) طبع في سبعة أجزاء .

ولكتابه الصغير الشهير (الأربعين النووية) أكثر من شرح ، ولكن أجلها وأوسعها وأنفعها هو شرح ابن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ) المسمى (جامع العلوم والحكم) وقد كمل أحاديث الأربعين فأصبحت خمسين ، وقد حققها

د. محمد الأحمدي أبو النور ، وان لم يكملها بعد .

ومن الكتب النافعة هنا ، والتي تشرح ما وراء الأحاديث من أسرار وحكم دينية واجتماعية : كتاب (حجة الله البالغة) للدهلوي (ت: ١١٧٦هـ) .

والداعية البصير يعرف الكتب والأبواب التي يحتاج إليها أكثر من غيرها من مصادر الحديث .

فلا ريب أن كتب وأبواب الإيمان والتوحيد ، والعبادات والعلم والأدب والزهد والرقاق والذكر والدعاء ، والقرآن ، والبر والصلة ، وأحوال الآخرة والجنة والنار ، والسيرة والمغازي ، والقصص والتاريخ ، ونحوها ، تجذب انتباه الداعية أكثر من الأحاديث التي تتعلق بالأحكام تعلقاً مباشراً . وإن كان الداعية المتمكن الواسع الأفق ، يستفيد من جميع أبواب الحديث .

التحري عند الاستشهاد بالحديث:

والشيء المهم للداعية هنا أن يتحرى عند إيراد الحديث مستشهداً به على معنى من المعاني ، أو قيمة من القيم ، أو موقف من المواقف ، وهذا في الواقع واجب أهل العلم جميعاً : أن يعتمدوا على المصادر الموثقة ، وأن يحرروا ثقافتهم من الأحاديث الواهية والمنكرة والموضوعة والتي لا أصل لها ، التي تنتفخ بها بطون كثير من الكتب في ثقافتنا الدينية ، فتختلط بغيرها من الصحاح والحسان ، دون تمييز بين الصنفين : المقبول والمردود ، وبعض الناس تغره شهرة الحديث بين الناس ، وشيوعه في الكتب أو على الألسنة ، فيحسب هذا كافياً في توثيقه ، وإعطائه جواز المرور والقبول .

ومما هو معروف لدى المحققين أن الحديث قد يشتهر على الألسنة ، بل قد يشتهر في كتب أهل العلم ، ويتناقله بعضهم من بعض ، وهو ضعيف جداً . بل ربما لم يكن له أصل ، أو كان حديثاً موضوعاً .

وهذا ما جعل عدداً من علماء الحديث يؤلفون في بيان قيمة الأحاديث المشتهرة على الألسنة . من ذلك كتاب الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) المسمى (التذكرة بالأحاديث المشتهرة) وكتاب ابن الديبع (تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث) وكتاب الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) (اللآليء المنثورة في الأحاديث المشهورة) وكتاب السيوطي (ت: ٩١١هـ) (الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة) وكتاب السخاوي (ت: ٩٠٢هـ) (المقاصد الحسنة فيما اشتهر من الحديث على الألسنة) والذي اختصره الزرقاني (ت: ١١٢٢هـ) .

وأجمعها كتاب (كشف الخفاء ومزيل الألباس ، عما اشتهر من الحديث على ألسنة الناس) للعجلوني (ت: ١١٦٢هـ) .

كما أن الكتب الخاصة ببيان الأحاديث الموضوعة : لابن الجوزي والسيوطي والقاري والشوكاني واللكنوي وابن عراق والألباني وغيرهم مهمة في هذا المجال .

وفي كتب التصوف والوعظ والرقائق كثير من هذا النوع من الأحاديث ، فليحذر منها قارئها .

وكذلك في كتب التفسير ، وخصوصاً ما يتعلق بفضائل السور وقصص الأنبياء والصالحين ، وأسباب النزول ، فلم يصح منها إلا القليل .

وفي مؤتمر قريب استشهد أحد الباحثين بقصة ثعلبة بن حاطب ، التي ذكرها المفسرون سبباً لنزول قوله تعالى في سورة التوبة «ومنهم من عاهد الله لئن أتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين . فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون . فأعقبهم نفاقاً في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون»! .

وإسناد القصة - كما قال الحافظ بن حجر في تخريج الكشاف - واه جداً(١) .

آفة كثير من الوعاظ :

وآفة كثير من الوعاظ وخطباء المساجد في أكثر البلاد الإسلامية أنهم حاطبوا ليل ، همهم ما يحرك العامة من الأحاديث ، وإن لم يكن لها سند صحيح ولا حسن ، ولا أكاد أشهد خطبة جمعة ، أو درس وعظ ، إلا سمعت جملة من الأحاديث الضعيفة ، بل الشديدة الضعف ، وربما الموضوعة .

حضرت في بعض البلاد خطبة أظنها كانت بمناسبة من مناسبات السيرة النبوية ، لهذا كان محورها شخصية النبي ﷺ ، وطهارة سيرته ، وروعة مواقفه ، وعظمة خلقه . وهو موضوع ثري حافل بالحقائق الثابتة من صريح القرآن ، وصحيح السنة .

لكن الخطيب لم يذكر مما صح أو حسن من الحديث إلا اثنين أو ثلاثة في حين أفرغ من جعبته جملة وافرة من الأحاديث الواهية ، أو المنكرة ، أو الموضوعة ، أو التي لا يعرف لها أصل ، مما قال فيه العلماء : لا خطم لها ولا أزمة !

أذكر من ذلك بعض هذه الأحاديث :

«أو ما خلق الله نور النبي ﷺ» .

«وإن الله أحيا أبويه له فأسلما على يديه» .

«وإن من تسمى باسم (محمد) وجبت له الشفاعة» .

وأحاديث الخوارق التي حدثت عند مولده ﷺ . . . إلخ . . .

---

(١) لأنها من رواية علي بن يزيد الألهاني - وقد قال فيه البخاري : منكر الحديث وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال الدار قطني متروك . عن القاسم أبي عبدالرحمن ، وقد قال فيه أحمد : روى عنه علي بن يزيد أعاجيب ! وقال ابن حبان : كان يروي عن الصحابة المعضلات ، ويأتي عن الثقات بالمقلوبات .

ومن غرائب ما سمعته في فضل أمته عليه الصلاة والسلام حديث : «علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل» .

والحديث مما اشتهر وضعه ، ونص العلماء في كتب المصطلح على أنه مكذوب .

وقد دل الخطيب المذكور على صحة الحديث بحكاية ذكرها ، مضمونها : أن الإمام أبا حامد الغزالي لقى سيدنا موسى في الرؤيا أو في عالم الأرواح ، فقال له كليم الله موسى : ما اسمك ؟ قال : محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوس.. إلخ.. قال : سألتك عن اسمك ولم أسألك عن نسبك ، قال : وأنت سألك الله عما بيمينك فلم تقل له : عصا ، وتسكت ، بل قلت : «هي عصاي أتوكأ عليها ، وأهش بها على غنمي ولي فيها مآرب أخرى» !

قال : فحج الغزالي موسى عليه السلام !! وبهذا أثبت الخطيب صدق الحديث المكذوب ، وهكذا تروج البضاعة الكاسدة من غرائب الحكايات والمنامات والإسرائيليات ، في غيبة البضاعة الطيبة من الأحاديث الصحاح والحسان . وتطرد العملة الرديئة العملة الجيدة ، كما يقول الاقتصاديون !

وهذه آفة قديمة ، حتى إن بعض العلماء المتشددين في رواية الحديث ، والذي هم من أهل الثقة والمعرفة ، إذا ألفوا في الموضوعات الوعظية تساهلوا غاية التساهل كما رأينا ذلك في كتب أبي الفرج ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) الوعظية مثل (ذم الهوى) مع تشديده في كتاب (الموضوعات) و(العلل المتناهية) ونحوها .

ومثل ذلك الحافظ النقاد شمس الدين الذهبي ، فقد تساهل كثيراً في كتابه (الكبائر) لما له من طبيعة وعظية .

وكذلك الحافظ المنذري في كتابه الجامع (الترغيب والترهيب) فقد ذكر فيه عدداً كبيراً من الأحاديث الواهية والمنكرة بل والموضوعة . ولكنه نبه على ذلك بإشارات ومصطلحات ذكرها في مقدمته فابرأ ذمته بذلك ، وإن أغفلها قراؤه ، وخصوصاً في عصرنا..

وهـذا ما دفعني للعمـل على إخـراج (المنتقى) من أحـاديثـه الصحاح والحسان في جزأين ، صدرا عن مركز بحوث السنة والسيرة في قطر .

فتوى ابن حجر الهيثمي :

ولقد أحسن العلامة ابن حجر الهيثمي الفقيه الشافعي المعروف ، الذي طالب بصراحه من حكام زمنه منع كل خطيب لا يبين مخرجي الأحاديث ، ويخلط الصحاح بالأباطيل .

ففي فتاواه الحديثية ما نصه : «وسئل رضي الله عنه في خطيب يرقى المنبر في كل جمعة ، ويروي أحاديث كثيرة ، ولم يبين مخرجيها ، ولا رواتها (وذكر في ذلك حديثاً معيناً) فما الذي يجب عليه ؟ فأجاب بقوله :

«ماذكره من الأحاديث في خطبه من غير أن يبين رواتها ، أو من ذكرها ، فجائز ، بشرط أن يكون من أهل المعرفة في الحديث ، أو ينقلها من كتاب مؤلفه كذلك ، أما الاعتماد في رواية الأحاديث على مجرد رؤيتها في كتاب ليس مؤلفه من أهل الحديث ، أو في خطب ليس مؤلفها كذلك ، فلا يحل ذلك ، ومن فعله عزر عليه التعزير الشديد . وهذا حال أكثر الخطباء ، فأنهم بمجرد رؤيتهم خطبة فيها أحاديث حفظوها وخطبوا بها ، من غير أن يعرفوا أن لتلك الأحاديث أصلاً أم لا ، فيجب على حكام كل بلد أن يزجروا خطباءها عن ذلك ، ويجب على حكام بلد هذا الخطيب منعه ، من ذلك إن ارتكبه» .
ثم قال : «فعلى هذا الخطيب أن يبين مستنده في روايته ، فإن كان مستنداً صحيحاً ، فلا اعتراض عليه ، وإلا ساغ الاعتراض عليه ، بل وجاز لولي الأمر

أن يعزله من و ظيفة الخطابة زجراً له عن أن يتجرأ على هذه المرتبة السنية بغير حق»[1] انتهى ملخصاً .

وليت خطباء زمننا يطبق عليهم . إذن لعزل الكثير منهم ، لجهلهم بالحديث وخلطهم المعقول بالمردود .

تحقيق القول في رواية الحديث الضعيف في الترغيب والترهيب:

وأعتقد أن سبب رواج هذا النوع من الأحاديث الواهية والمنكرة والموضوعة لدى جمهرة الخطباء والمذكرين والواعظين هو إطلاق القول بأن جمهور العلماء يجيزون رواية الحديث الضعيف في فضائل الأعمال ، والرقائق والزهد والترغيب والترهيب والقصص ونحوها ، مما لا يتعلق به حكم شرعي من الأحكام الخمسة ، من حل وحرمة ، وكراهية ، وإيجاب ، واستحباب .

وفي ذلك قال الإمام المنذري في مقدمة كتاب «الترغيب والترهيب» : إن العلماء أساغوا التساهل في أنواع من الترغيب والترهيب ، حتى إن كثيراً منهم ذكروا الموضوع ولم يبينوا حاله!

ونحو هذا ما قاله الحاكم في (مستدركه) في أول «كتاب الدعاء» : وأنا بمشيئة الله أجري الأخبار التي سقطت على الشيخين في «كتاب الدعوات» على مذهب أبي سعيد ، عبدالرحمن بن مهدي في قبولها ، ثم ساق بسنده إليه قوله :

إذا روينا عن النبي ﷺ في الحلال والحرام والأحكام شددنا في الأسانيد ، وانتقدنا الرجال . وإذا روينا في فضائل الأعمال ، والثواب والعقاب ، والمباحات ، والدعوات ، تساهلنا في الأسانيد[2] .

---

(١) الفتاوي الحديثة ص٤٣ ، ٤٤ ط. دار المعرفة ، لبنان .

(٢) المستدرك (١/ ٤٩٠) .

وروى الخطيب في (الكفاية) بسنده عن أحمد ، قال :

«إذا روينا عن رسول الله ﷺ في الحلال والحرام والسنن والأحكام ، تشددنا في الأسانيد ، وإذا روينا عن النبي ﷺ في فضائل الأعمال ، وما لا يضع حكماً ولا يرفعه ، تساهلنا في الأسانيد .

وقال : أحاديث الرقاق يحتمل أن يتساهل فيها حتى يجيء شيء فيه حكم .

وعن أبي زكريا العنبري ، قال : الخبر إذا ورد لم يحرم حلالاً ، ولا يحل حراماً ، ولم يوجب حكماً ، وكان في ترغيب ، أو ترهيب ، أو تشديد ، أو ترخيص وجب الاغماض عنه ، والتساهل في رواته[(١)] .

ولكن إلى أي حد يكون هذا الاغماض والتساهل في الأسانيد ؟ .

فبعض الناس فهموا من هذا أن يقبل الحديث في الترغيب والترهيب وان انفرد به من فحش غلطه ، أو كثرت مناكيره ، أو اتهم بالكذب .

بل ذهب بعض جهلة الصوفية إلى تجويز رواية الحديث الموضوع ، المختلق المصنوع ! مادام يرغب في الخير ، أو يرهب من الشر ، بل أباح بعضهم لنفسه أن يخترع أحاديث في فضائل سور القرآن وبعض أعمال الخير بهذا الغرض .

ولما ذكروا بالحديث المتواتر المعروف : «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» قالوا بكل وقاحة : نحن لم نكذب عليه وإنما كذبنا له !

وهذا عذر أقبح من ذنب ، لأن مقتضى كلامهم أن دينه ناقص وهم يكملونه ، والله تعالى يقول: «اليوم أكملت لكم دينكم» (المائدة: ٣) .

---

(١) الكفاية للخطيب : ١٣٤ نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .

ومن هنا بين المحققون المراد بالتساهل في الأسانيد بعبارة بينة .

يقول العلامة ابن رجب الحنبلي في (شرح علل الترمذي) شارحاً لقوله : «فكل من روى عنه حديث ممن يتهم ، أو يضعف لغفلته ، أو لكثرة خطئه ، ولا يعرف ذلك الحديث إلا من حديثه فلا يحتج به» قال :

أما ما ذكره الترمذي . . فمراده أنه لا يحتج به في الأحكام الشرعية ، والأمور العملية ، وإن كان قد يروي حديث بعض هؤلاء في الرقائق والترغيب والترهيب ، فقد رخص كثير من الأئمة في رواية الأحاديث الرقاق ونحوها عن الضعفاء منهم : ابن مهدي ، وأحمد بن حنبل.

وقال رواد بن الجراح : سمعت سفيان الثوري ، يقول : «لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم ، الذين يعرفون الزيادة والنقصان ، ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ».

وقال ابن أبي حاتم : ثنا أبي ، نا عبدة ، قال : قيل لابن المبارك -وروى عن رجل حديثاً- فقيل : هذا رجل ضعيف ! فقال : يحتمل أن يروى عنه هذا القدر أو مثل هذه الأشياء . قلت لعبدة : مثل أي شيء كان ؟ قال : في أدب ، في موعظة ، في زهد .

وقال ابن معين في موسى بن عبيدة -الربذي ، وهو عابد مشهور ، ضعيف في الرواية- : يكتب من حديثه الرقائق .

وقال ابن عيينة : «لا تسمعوا من بقية -بقية بن الوليد- ما كان في سنة ، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره» .

وقال أحمد في ابن اسحاق -يريد : محمد بن اسحاق صاحب (السيرة) المشهورة- : «يكتب عنه المغازي وشبهها» .

وقـال ابن معين في زياد البكائي : «لا بأس به في المغازي ، وأما في غيرها فلا» .

قال ابن رجب : -

«وانما يروى في الترهيب والترغيب والزهد والآداب أحاديث أهل الغفلة الذين لا يتهمون بالكذب ، فأما أهل التهمة فيطرح حديثهم ، كذا قال ابن أبي حاتم وغيره»[1] .

وفي هذه الأقوال وما شابهها نتبين أن أحداً من أئمة الحديث لم يقل براوية أحـاديث الترغيب والترهيب ، عن كل من هب ودب من الرواة ، وإن كانوا مجهولين أو متهمين ، أو فاحشي الغلط .

إنما أجازوا رواية بعض الرواة الذين في حفظهم بعض اللين أو الضعف وإن لم يكـونـوا (من الـرؤسـاء المشهـورين بالعلم ، الـذين يعرفون الزيادة والنقصان) كما قال الإمام الثوري .

فلهؤلاء لا ريبة في صدفهم وعدالتهم ، وإنما الريبة في حفظهم ويقظتهم واتقانهم .

ولهـذا ذكـر الحـافظ ابن حجر لقبول الضعيف في الرقائق والترغيب ، شروطاً ثلاثة نقلها عنه الحافظ السيوطي في (تدريب الراوي) :-

الأول : متفق عليه ، وهو أن يكون الضعف غير شديد ، فيخرج من انفراد من الكذابين والمهتمين بالكذب ، ومن فحش غلطه .

الثاني : أن يكون مندرجاً تحت أصل عام ، فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصل أصلاً .

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب بتحقيق د. نور الدين العتر جـ١ ص٧٢-٧٤ .

الثالث : أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته ، لئلا ينسب إلى النبي ﷺ مالم يقله ، وإنما يعتقد الاحتياط .

قال : والأخيران عن ابن عبدالسلام ، وعن صاحبه ابن دقيق العيد ، والأول نقل العلائي الاتفاق عليه»[1] .

حقائق يجب التنبيه عليها :

ومن اللازم هنا أن أنبه على عدة حقائق تلقى الضوء على هذا الموضوع الذي أساء فهمه الكثيرون ، وكدر صفاء الثقافة الدينية لدى الكثيرين ، ممن لا يزالون يوجهون الجماهير الغفيرة من المسلمين .

رفض بعض العلماء الضعيف ولو في الترغيب والترهيب :

الحقيقة الأولى :

أن من العلمـاء قديماً وحديثاً من سوى بين أحاديث الترغيب والترهيب والـرقـائق والـزهد وغيرها من أحاديث الأحكام ، فلم يقبل من الحديث إلا الصحيح والحسن .

قال ابن رجب في (شرح العلل) :-
« وظـاهـر ما ذكـره مسلم (ت: ٢٦١هـ) في مقـدمته يقتضي ألا تروى أحاديث الترغيب والترهيب إلا عمن تروى عنه الأحكام[1]

---

(١) تدريب الراوي على تقريب النواوي جـ١/٢٩٨ ، ٢٩٩ تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف . نشر دار الكتب الحديثة بالقاهرة .

(٢) شرح علل الترمذي لابن رجب ، تحقيق د. نور الدين العتر ص٧٤ .

فقد شنع في مقدمة صحيحه على رواة الأحاديث الضعيفة ، والروايات المنكرة(١) .

والظاهر أنه مذهب الإمام البخاري (ت: ٢٥٦هـ) أيضاً . وهو مذهب إمام الجرح والتعديل يحيى بن معين (ت: ٢٣٣هـ) . وذهب إليه من المتأخرين : ابن حزم من الظاهرية (ت: ٤٥٦هـ) والقاضي ابن العربي من المالكية (ت: ٥٤٣هـ) ، وأبو شامة من الشافعية(٢) .

ومن المعاصرين : الشيخ أحمد محمد شاكر ، والشيخ محمد ناصر الدين الألباني .

يقول العلامة شاكر في كتابه (الباعث الحثيث) الذي شرح به (اختصار علوم الحديث) لابن كثير ، بعد أن ذكر ما أجازه بعضهم من رواية الضعيف من غير بيان ضعفه بشروطه التي ذكرناها - يقول :-

«والذي أراه أن بيان الضعف في الحديث الضعيف واجب على كل حال ، لأن ترك البيان يوهم المطلع عليه أنه حديث صحيح ، خصوصاً إذا كان الناقل من علماء الحديث الذين يرجع إلى قولهم في ذلك ، وأنه لا فرق بين الأحكام وبين فضائل الأعمال ونحوها في عدم الأخذ بالرواية الضعيفة ، بل لا

---

(١) قال مسلم في مقدمة صحيحه : وبعد يرحمك الله فلولا الذي رأينا من سوء صنيع كثير ممن نصب نفسه محدثاً فيما يلزمهم من طرح الأحاديث الضعيفة والروايات المنكرة وتركهم الاقتصار على الأحاديث الصحيحة المشهورة مما نقله الثقات المعروفون بالصدق والأمانة بعد معرفتهم وإقرارهم بألسنتهم أن كثيراً مما يقذفون به إلى الأغبياء من الناس هو مستنكر ومنقول عن قوم غير مرضيين ممن ذم الرواية عنهم أئمة أهل الحديث. . . لما سهل علينا الانتصاب لما سألت من التمييز والتحصيل .

ولكن من أجل ما أعلمناك من نشر القوم الاخبار المنكرة بالأسانيد الضعاف المجهولة وقذفهم بها إلى العوام الذين لا يعرفون عيوبها خف على قلوبنا إجابتك إلى ما سألت .

(٢) تدريب الراوي على تقريب النواوي جـ١/٢٩٨ ، ٢٩٨ تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف ، نشر دار الكتب الحديثة بالقاهرة .

حجة لأحد إلا بما صح عن رسول الله ﷺ من حديث صحيح أو حسن ، وأما ما قاله أحمد بن حنبل وابن مهدي وابن المبارك : إذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا ، فإنما يريدون به -فيما أرجح والله أعلم- الأخذ بالحديث الحسن الذي لم يصل إلى درجة الصحة ، فإن الاصطلاح في التفرقة بين الصحيح والحسن لم يكن في عصرهم مستقراً واضحاً ، بل كان أكثر المتقدمين لا يصف الحديث إلا بالصحة أو الضعف فقط[1]. ا هـ. بتصرف قليل .

وللإمام ابن تيمية وابن القيم كلام في هذا المعنى نفسه ، فسرا به ما روى الإمام أحمد أنه يأخذ بالحديث الضعيف ، ويقدمه على الرأي أو القياس ، فأفادا أن مراده الحسن ، إذ الترمذي هو الذي شهر هذا التقسيم ، كما هو معروف .

وأما الشيخ الألباني فقد أفاض في ذلك في مقدمات عدد من كتبه ، وبخاصة صحيح الجامع الصغير وزيادته ، وصحيح الترغيب والترهيب .

عدم رعاية الشروط التي اشترطها الجمهور :-

الحقيقة الثانية :

أن الشروط الثلاثة التي اشترطها الذين أجازوا رواية الضعيف في الترغيب والترهيب والرقائق ونحوها ، لم تراع -للأسف- من الناحية العملية ، فأكثر الذين يشتغلون بأحاديث الزهد والرقائق ، لا يميزون بين الضعيف وشديد الضعف ، ولا يدققون في أن يكون الحديث مندرجاً تحت أصل شرعي ثابت بالقرآن ، أو بصحيح السنة ، بل ربما يغلب عليهم -كما قلت من قبل- الشغف بما كان فيه إثارة وإغراب ، ولو كان منكراً شديد النكارة ، أو تلوح عليه دلائل الوضع .

---

(١) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث ص٩١ ، ٩٢ نشر دار الكتب العلمية ببيروت .

منع الرواية بصيغة الجزم :-

الحقيقة الثالثة :

أن العلماء ذكروا هنا تنبيهاً مهماً ، وهو ألاّ يقول في الحديث الضعيف : قال رسول الله ﷺ هكذا بصيغة الجزم والقطع .

قال ابن الصلاح في النوع الثاني والعشرين من (علوم الحديث) :

«إذا أردت رواية الضعيف بغير إسناد ، فلا تقل فيه : قال رسول الله ﷺ : «كذا وكذا» وما أشبه هذا من الألفاظ الجازمة ، بأنه - ﷺ - قال ذلك ، وإنما تقول فيه : روي عن رسول الله ﷺ كذا وكذا ، أو بلغنا عنه كذا وكذا ، أو ورد عنه ، أو جاء عنه ، أو روى بعضهم ، وما أشبه ذلك .

وهكذا الحكم فيما تشك فيه صحته وضعفه ، وإنما تقول : قال رسول الله ﷺ فيما ظهر لك صحته بطريقه الذي أوضحناه أولاً . والله أعلم»[1] .

وما قاله ابن الصلاح وافقه عليه النووي ، وابن كثير ، والعراقي ، وابن حجر ، وكل من كتب في مصطلح الحديث .

ولكن الخطباء ، والمذكرين والمؤلفين الذين يروون الأحاديث الضعيفة لا يلقون بالا لهذا التنبيه ، ويصدرون أحاديثهم دائماً بقولهم : قال رسول الله ﷺ .

في الصحيح والحسن ما يغني :-

الحقيقة الرابعة :

أنه إذا كان لدينا في الموضوع الواحد حديث أو أكثر من صنف الصحيح أو الحسن المتفق على قبوله ، وحديث أو أكثر من صنف الضعيف ، فالأجدر

(١) مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح ، تحقيق د. عائشة عبدالرحمن ، نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب ص٢١٧ .

بنا أن نستغنى بما لدينا من الصنف الأول عن الثاني ، ولا داعي لأن نعبيء حوافظنا من الضعيف ، فان ذلك سيكون حتماً على حساب الصحيح .

ولهذا ورد عن بعض الصحابة : ما اجتهد قوم في بدعة إلا أضاعوا مثلها من السنة .

وهذا أمر مشاهد .

ومن هنا روى الخطيب في (الكفاية) عن الإمام ابن مهدي ، قال : لا ينبغي للرجل أن يشغل نفسه بكتابة أحاديث الضعاف ، فان أقل ما فيه أن يفوته -بقدر ما يكتب من حديث أهل الضعف- يفوته من حديث الثقات [1]

وإذا كانت طاقة الإنسان في الحفظ والتذكر والاستيعاب والهضم محدودة ولابد ، فليصرفها إذن فيما هو أحق وأولى ، ولا يختلف اثنان أن الصحيح أولى بأن توجه إليه الطاقات ، وتصرف إليه الجهود والأوقات من الضعيف .

التحذير من اختلال النسب بين الأعمال :

الحقيقة الخامسة :

أن أحاديث الرقائق والترغيب والترهيب -وإن كانت لا تشتمل على حكم يحلل أو يحرم- نجدها تشتمل على شيء آخر ، له أهميته وخطورته ، وإن لم يلتفت إليه أئمتنا السابقون ، وهو ما يترتب عليها من «اختلال النسب» التي وضعها الشارع الحكيم للتكاليف والأعمال ، فلكل عمل - مأمور به أو منهي عنه- وزن أو «سعر» معين في نظر الشارع بالنسبة لغيره من الأعمال ، ولا يجوز لنا أن نتجاوز به حده الذي حده له الشارع ، فنهبط به عن مكانته ، أو نرتفع به فوق مقداره .

---

(١) الكفاية : ص١٣٣ .

ومن أشد الأمور خطراً إعطاء قيمة لبعض الأعمال الصالحة ، أكبر من حجمها وأكثر مما تستحقه ، بتضخيم ما فيها من ثواب ، حتى تطغي على ما هو أهم منها وأعلى درجة في نظر الدين .

وفي مقابل ذلك إعطاء أهمية لبعض الأعمال المحظورة ، وتضخيم ما فيها من عقاب بحيث تجور على غيرها .

وقد ترتب على التهويل والمبالغات في الوعد بالثواب ، والوعيد بالعقاب : تشويه صورة الدين في نظر المثقفين المستنيرين ، حيث ينسبون هذا الذي يسمعونه أو يقرؤونه إلى الدين نفسه ، والدين منه براء .

وكثيراً ما أدت هذه المبالغات -وخصوصاً في جانب الترهيب- إلى نتائج عكسية واضطرابات نفسية ، وكثيراً ما بغض هؤلاء المبالغون رب الناس إلى الناس ، ونفروهم منه ، وأبعدوهم عن رحابه .

والواجب أن نبقي الأعمال على مراتبها الشرعية ، دون أن نقع في شرك المبالغات التي تشدنا إلى أحد طرفي الإفراط والتفريط ، كما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : عليكم بالنمط الأوسط ، الذي يرجع إليه الغالي (أي المبالغ) ويلحق به التالي .

رواية الضعيف في فضائل الأعمال لا تعني إثبات حكم به :

الحقيقة السادسة :

أن العلماء الذين أجازوا رواية الضعيف بشروطه ، وبعبارة الأقدمين منهم : تساهلوا في أسانيد رواته ، إنما قصدوا بذلك الحث على عمل صالح ثبت صلاحه بالأدلة الشرعية المعتبرة ، أو الزجر عن عمل سيء ثبت سوؤه بالأدلة الشرعية ، ولم يقصدوا أن يثبتوا بالحديث الضعيف صلاح العمل أو سوءه ، ولكن كثيراً من عامة الناس -بل من المحدثين أنفسهم- لم يفرقوا بين جواز رواية الضعيف بشروطه وإثبات العمل به .

ولهـذا رأينـا أكثـر بلاد المسلمين يحتفلون بليلة النصف من شعبـان ، ويخصون ليلتها بالقيام ، ونهارها بالصيام ، بناء على الحديث المروي فيها ، عن علي رضي الله عنه مرفوعاً : «إذا كانت ليلة النصف من شعبان ، فقوموا ليلها ، وصوموا يومها : فإن الله تبارك وتعالى ينزل فيها لغروب الشمس إلى السمـاء الـدنيا ، فيقـول : ألا من مستغفر فأغفر له . . الحديث» رواه ابن ماجه ، وأشار المنذري إلى ضعفه ، وكذا ضعفه البوصيري في زوائد ابن ماجه[1] .

ورأينـا أكثـر بلاد المسلمين كذلـك يحتفلون بيوم عاشـوراء ، يذبحون الذبائح ، ويعتبرونه عيداً أو موسماً ، يوسعون فيه على الأهل والعيال ، اعتماداً على حديث ضعيف ، بل موضوع في رأي ابن تيمية وغيره ، وهو الحديث المشهور على الألسنة : «من أوسع على عياله وأهله يوم عاشوراء ، أوسع الله عليه سائر سنته» قال المنذري : رواه البيهقي وغيره من طرق عن جماعة من الصحابة .

وقال البيهقي : هذه الأسانيد وإن كانت ضعيفة فهي إذا ضم بعضها إلى بعض أخذت قوة ، والله أعلم .

وفي هذا القول نظر .

وقـد جزم ابن الجـوزي ، وابن تيمية في (منهـاج السنـة) وغيرهما بأن الحـديث موضـوع ، وحاول العراقي وغيره الدفاع عنه وإثبات حسنه لغيره ! وكثير من المتأخرين يعز عليهم أن يحكموا بالوضع على حديث !

---

(١) الحديث عند ابن ماجه برقم ١٣٨٨ ، وفي سنده أبو بكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سيرة : اتهمه أحمد وابن حبان والحاكم وابن عدي بأنه يضع الحديث ، كما في (تهذيب التهذيب) .

والذي يترجح لي أن الحديث مما وضعه بعض الجهال من أهل السنة في الـرد على مبالغات الشيعة في جعل يوم عاشوراء يوم حزن وحداد ، فجعله هؤلاء يوم اكتحال واغتسال ، وتوسعة على العيال !!

وكثير من المفاهيم المغلوطة ، والبدع المنتشرة بين جماهير المسلمين ، ترجع إلى أحاديث ضعيفة ، راجت في عصور التخلف بينهم ، وتمكنت من عقولهم وقلوبهم ، وطاردت الأحاديث الصحاح التي يجب أن تكون - بجوار القرآن الكريم- أساس الفهم والسلوك ، كما بين ذلك الإمام الشاطبي في (الاعتصام) .

ولشيخ الإسـلام ابن تيمية رحمـه الله كلام ناصع في بيان المراد بقول العلمـاء : يعمـل بالحـديث الضعيف في فضـائـل الأعمال أو في الترغيب والترهيب ، قال :

(. . . ما عليه العلماء من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ليس معناه إثبات الاستحباب بالحديث الذي لا يحتج به ، فإن الاستحباب حكم شرعي فلا يثبت إلا بدليل شرعي ، ومن خبر عن الله أنه يحب عملاً من الأعمال من غير دليل شرعي فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله ، كما لو أثبت الايجـاب أو التحـريم ، ولهذا يختلف العلماء في الاستحباب ، كما يختلفون في غيره ، بل هو أصل الدين المشروع .

وإنما مرادهم بذلك أن يكون العمل مما قد ثبت أنه مما يحبه الله ، أو مما يكرهه الله بنص أو إجماع ، كتلاوة القرآن ، والتسبيح ، والدعاء ، والصدقة ، والعتق ، والإحسان إلى الناس ، وكراهة الكذب والخيانة ، ونحو ذلك. . . فإذا روي حديث في فضل بعض الأعمال المستحبة وثوابها ، وكراهة بعض الأعمال وعقابها ، فمقادير الثواب والعقاب وأنواعه ، إذا روي فيها حديث لا نعلم أنـه موضوع جازت روايته والعمل به ، بمعنى : أن النفس ترجو ذلك

الثواب ، أو تخاف ذلك العقاب ، كرجل يعلم أن التجارة تربح ، لكن بلغه أنها تربح ربحاً كثيراً فهذا إن صدّق نفعه ، وإن كذب لم يضره .

ومثال ذلك : الترغيب والترهيب بالإسرائيليات والمنامات ، وكلمات السلف والعلماء ووقائع العلماء ، ونحو ذلك مما لا يجوز بمجرده إثبات حكم شرعي ، لا استحباب ولا غيره ، ولكن يجوز أن يذكر في الترغيب والترهيب ، والترجية والتخويف . فما علم حسنه أو قبحه بأدلة الشرع ، فإن ذلك ينفع ولا يضر ، وسواء كان في نفس الأمر حقاً أو باطلاً ، فما علم أنه باطل موضوع لم يجز الإلتفات إليه ، فإن الكذب لا يفيد شيئاً ، وإذا ثبت أنه صحيح أثبتت به الأحكام ، وإذا احتمل الأمرين روي لإمكان صدقه ولعدم المضرة في كذبه ، وأحمد إنما قال : «إذا جاء الترغيب والترهيب تساهلنا في الأسانيد» ومعناه : إنما نروي في ذلك بالأسانيد ، وإن لم يكن محدثوها من الثقات الذين يحتج بهم . وكذلك قول من قال : يعمل بها في فضائل الأعمال ، إنما العمل بما فيها من الأعمال الصالحة ، مثل : التلاوة والذكر ، والاجتناب لما كره فيها من الأعمال السيئة .

فإذا تضمنت أحاديث الفضائل الضعيفة تقديراً وتحديداً ، مثل : صلاة في وقت معين بقراءة معينة ، أو على صفة معينة لم يجز ذلك ، لأن استحباب هذا الوصف المعين لم يثبت بدليل شرعي . بخلاف ما لو روي فيه : «من دخل السوق فقال : لا إله إلا الله . . . كان له كذا وكذا[1] . فإن ذكر الله في السوق مستحب لما فيه من ذكر الله بين الغافلين ، كما جاء في الحديث المعروف : «ذاكر الله في الغافلين كالشجرة الخضراء بين الشجر اليابس»[2]

---

(١) يشير إلى أن هذا الحديث ضعيف عنده رغم تعدد طرقه .

(٢) جزء من حديث رواه أبو نعيم في «الحلية» عن ابن عمر وضعفه العراقي ، كما في فيض القدير جـ٣/٥٥٩ .

فأما تقدير الثواب المروي فيه فلا يضر ثبوته ولا عدم ثبوته .

فالحاصل : أن هذا الباب يروي ويعمل به في الترغيب والترهيب ، لا في الاستحباب ، ثم اعتقاد موجبه وهو مقادير الثواب والعقاب يتوقف على الدليل الشرعي [1] اهـ .

ورغم هذا البيان رأينا الكثيرين يثبتون التحديدات والتقديرات بالحديث الضعيف .

شرطان مكملان لقبول رواية الضعيف :

الحقيقة السابعة والأخيرة :

أننا إذا أخذنا برأي الجمهور في جواز رواية الضعيف في كالترغيب والترهيب بالشروط الثلاثة التي ذكروها ، فينبغي -في نظري- أن نضيف إليها شرطين مكملين ذكرتهما في كتابي (ثقافة الداعية) وهما :-

١ - ألا يشتمل على مبالغات وتهويلات يمجها العقل أو الشرع ، أو اللغة ، وقد نص أئمة الحديث أنفسهم أن الحديث الموضوع يعرف بقرائن في الراوي أو المروي .

فمن القرائن في المروي ، بل من جملة دلائل الوضع ، أن يكون مخالفاً للعقل ، بحيث لا يقبل التأويل ، ويلحق به ما يدفعه الحس والمشاهدة .

أو يكون منافياً لدلالة الكتاب القطعية أو السنة المتواترة ، أو الإجماع القطعي ، منافاة لا يمكن معها الجمع بينهما (أما المعارضة مع إمكان الجمع فلا) أو يكون خبراً عن أمر جسيم تتوفر الدواعي على نقله بمحضر الجمع ثم لا ينقله منهم إلا واحد) .

---

(١) مجموع فتاوي شيخ الإسلام ط . الرياض : جـ١٨/ ٦٥-٦٨ .

ومنها : الافراط بالوعيد الشديد على الأمر الصغير ، أو الوعد العظيم على الأمر الحقير ، وهذا كثير في أحاديث القصاص .

ومما يؤسف له أن كثيراً من المحدثين لا يطبقون هذه القواعد عندما يروون في الترغيب والترهيب ونحوه ، وربما كان لهم عذر من طبيعة عصرهم . أما عقلية عصرنا فلا تقبل المبالغات ، ولا تهضمها ، وربما تتهم الدين ذاته إذا ألقي عليها مثل هذه الأحاديث .

ومما تمجه اللغة : كثير من الأحاديث التي رواها بعض القصاص ، مثل : دراج أبي السمح في تفسير كلمات من القرآن الكريم لها مدلولاتها الواضحة في اللغة ، فروى لها تفسيرات هي غاية في الغرابة والبعد عن المدلول اللغوي .

فمن حديث دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعاً «ويل : واد في جهنم يهوي فيه الكافر أربعين خريفاً ، قبل أن يبلغ قعره» رواه أحمد والترمذي بنحوه إلا أنه قال : «سبعين خريفاً» مع أن «ويل» كلمة وعيد بالهلاك معروفة قبل الإسلام وبعده .

ومثل ذلك ما جاء عند الطبراني والبيهقي عن ابن مسعود رضي الله عنه من تفسير «الغي» في قوله تعالى : (فسوف يلقون غيا) «مريم : ٥٩» قال : «واد في جهنم» ، وفي رواية «نهر في جهنم» .

وكذلك ما رواه البيهقي وغيره عن أنس بن مالك رضي الله عنه في قوله : (وجعلنا بينهم موبقا) «الكهف : ٥٢» قال : «واد من قبح ودم» .

وأغرب منه ما رواه ابن أبي الدنيا عن شفي بن مانع : أن في جهنم وادياً يدعى «أثاما» فيه حيات وعقارب . . . إلى آخره ، يشير إلى قوله تعالى : (ومن يفعل ذلك يلق أثاما) «الفرقان : ٦٨» .

ومما يؤسف له ان الإمام المنذري رحمه الله ذكر هذه الأحاديث في كتابه «الترغيب والترهيب» .

ولهذا أعرضنا عنها في كتابنا (المنتقى من الترغيب والترهيب) .

٢ - ألا تعارض دليلاً شرعياً آخر أقوى منها :

مثال ذلك : الأحاديث الضعيفة التي رويت في شأن عبدالرحمن بن عوف : أنه يدخل الجنة حبوا بسبب غناه .

فقد يقال : أن مثل هذه الأحاديث تندرج تحت أصل التحذير من فتنة المال ، وطغيان الغنى ، ولكن يجب أن نذكر أنها تعارض أحاديث صحيحة جعلت عبدالرحمن بن عوف من العشرة المبشرين بالجنة ، فضلاً عن وقائع ثابتة ، وروايات مستفيضة ، تثبت أنه كان من خيار المسلمين ، وكبار المتقين ، وأنه يمثل الغنى الشاكر حقاً ، ولهذا توفى رسول الله ﷺ وهو عنه راض ، وجعله عمر رضي الله عنه في الستة أصحاب الشورى ، وجعل لصوته ميزة ترجيحية على غيره عند تساوي الأصوات .

ولهذا رد الحافظ المنذري ما قد ورد من غير ما وجه من حديث جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ أن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه ، يدخل الجنة حبوا لكثرة ماله .

قال : وقد ورد من غير ما وجه ، ومن حديث جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ : أن عبدالرحمن بن عوف -رضي الله عنه- يدخل الجنة حبوا لكثرة ماله ، ولا يسلم أجودها من مقال ، ولا يبلغ منها شيء بانفراده درجة الحسن . ولقد كان ماله بالصفة التي ذكر رسول الله ﷺ : «نعم المال الصالح للرجل الصالح» فأنى تنقص درجاته في الآخرة أو يقصر به دون غيره من أغنياء هذه الأمة» ؟ فأنه لم يرد هذا في حق غيره ، إنما صح سبق فقراء هذه الأمة أغنياءهم

على الإطلاق والله أعلم [1]

من فقه الداعية :

وينبغي للداعية الموفق ألا يحدث الناس بكل ما يعرفه من الأحاديث وإن كانت صحاحاً ، فقد قال العلامة القاسمي في قواعد التحديث :

ما كل حديث صحيح تحدث به العامة - والدليل على ذلك ما رواه الشيخان عن معاذ -رضي الله عنه- قال : كنت ردف النبي ﷺ على حمار ، فقال : «يا معاذ ! هل تدري ما حق الله على عباده ، وما حق العباد على الله ؟ «قلت : «الله ورسوله أعلم» قال : «فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئا «قلت : «يارسول الله ، أفلا أبشر به الناس ؟ قال : «لا تبشرهم فيتكلوا !» .

وفي رواية لهما عن أنس : أن النبي ﷺ قال لمعاذ وهو ردفه : «ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله صدقاً من قلبه إلا حرمه الله على النار» قال : «يارسول الله أفلا أخبر به الناس فيستبشروا ؟» قال : «إذا يتكلوا» ، فأخبر بها معاذ عند موته تأثماً . وروى البخاري تعليقاً عن علي -رضي الله عنه- : «حدثوا الناس بما يعرفون ، أتحبون أن يكذب الله ورسوله ؟» ومثله قول ابن مسعود : «ما أنت محدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة» رواه مسلم .

قال الحافظ بن حجر : «وممن كره التحديث ببعض دون بعض ، أحمد ، في الأحاديث التي ظاهرها الخروج على الأمير ، ومالك في أحاديث الصفات ، وأبو يوسف في الغرائب ، ومن قبلهم أبو هريرة كما روى عنه في

---

(١) أنظر : الترغيب للمنذري ، الحديث رقم ٤٥٧٦ بتحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد .

الجرابين [1] وأن المراد ما يقع من الفتن ، ونحوه عن حذيفة .

وعن الحسن : أنه أنكر تحديث أنس للحجاج بقصة العرنيين [2] ، لأنه اتخذها وسيلة إلى ما كان يعتمده من المبالغة في سفك الدماء ، بتأويله الواهي .

وضابط ذلك أن يكون ظاهر الحديث يقوي البدعة ، وظاهره في الأصل غير مراد ، فالإمساك عنه كمن يخشى عليه الأخذ ظاهره مطلوب» انتهى .

ولما كان النهي للمصلحة لا للتحريم ، أخبر به معاذ لعموم الآية بالتبليغ .

قال بعضهم : «النهي في قولـه ﷺ «لا تبشـرهم» مخصـوص ببعض الناس ، وبه احتج البخاري على أن للعالم أن يخص بالعلم قوماً دون قوم» كراهة أن لا يفهموا ، وقد يتخذ أمثال هذه الأحاديث البطلة [3] المباحية [4] ذريعة إلى ترك التكاليف ورفع الأحكام ، وذلك يفضي إلى خراب الدنيا بعد خراب العقبي . وأين هؤلاء ممن إذا بشروا زادوا جدا في العبادة ؟ وقد قيل

---

(١) في مسند أحمد أن أبا هريرة قال : «حفظت ثلاثة أجربه ، يثث منها جرابين» وفي صحيح البخاري من حديث أبي هريرة أنه قال : «حفظت عن رسول الله ﷺ وعاءين ، فأما أحدهما فبثثته ، وأما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم» .

(٢) العرنيون نفر قدموا على النبي ﷺ فأسلموا ، فاجتووا المدينة ، فأمرهم أن يأتوا إبل الصدقة ، فيشربوا من ألبانها وأبوالها ففعلوا ، فصحوا ، فارتدوا وقتلوا رعاتها ، واستاقوا الإبل ، فبعث في آثارهم فأتى بهم فقطع أيديهم وأرجلهم ، وسمل أعينهم ، ثم لم يحسمهم حتى ماتوا . والحديث في الصحيحين وغيرهما (راجع فتح الباري : ج١٢ ، ص٩٨) .

(٣) يقال أبطل : إذا جاء بالباطل : والبطلة : السحرة والشياطين ، وفي مسند أحمد من حديث أبي أمامة : «اقرءوا البقرة ، فان أخذها بركة . وتركها حسرة ، ولا تستطيعها البطلة» وأخرجه مسلم في الصلاة .

(٤) كذا في الأصل ولعلها الاباحية .

للنبي ﷺ : «أتقوم الليل وقد غفر الله لك ؟» فقال ﷺ[1] : «أفلا أكون عبداً شكوراً» .

ولهذا استغرب كل الاستغراب من موقف أولئك الدعاة الذين لا يفتاون يذكرون للناس حديث الذباب وغمسه في الطعام ! .

أو حديث لطم موسى لملك الموت !

أو حديث «ان أبي وأباك في النار» ، جواباً لمن سأله : أين أبي ؟ .

أو الأحاديث التي اختلف فيها السلف والخلف حول الصفات الخبرية أو الفعلية لله تعالى .

أو أحاديث الفتن التي يوهم ظاهرها اليأس من كل اصلاح ، والقعود عن أي عمل لمقاومة الفساد .

أو غير ذلك من الأحاديث التي يدق معناها على جمهور الناس ، وليس لهم بها حاجة ، ولا يترتب عليها حكم ، ولو عاشوا عمرهم لم يسمعوها ما نقص ذلك من دينهم حبة خردل .

وإذا احتاج الداعية إلى شيء من هذه الأحاديث لسبب من الأسباب ، فعليه أن يضعهـا في الاطـار الصحيح ، وان يلقى عليهـا من أشعـة البيان والتوضيح ، ما يجلي معناها ، وينفي الاشتباه والاشكال عنها .

ونضرب لذلك مثالاً مشهور طالما أساء الناس فهمه ، ورتبوا عليه أموراً خطيرة نتيجة لفهمهم هذا .

---

(١) أخرجه الشيخان والترمذي والنسائي من حديث المغيرة بن شعبة .

هل كل زمن شر مما قبله ؟

روى البخاري بسنده إلى الزبير بن عدي ، قال : « أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه ما نلقى من الحجاج ، فقال : اصبروا ، فانه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شر منه ، حتى تلقوا ربكم ، سمعته من نبيكم ﷺ » .

يتخذ بعض الناس من هذا الحديث تكأة للقعود عن العمل ، ومحاولة الإصلاح والانقاذ مدعياً أن الحديث يدل على أن الأمور في تدهور دائم ، وسقوط مستمر وهويّ متتابع ، من درك إلى درك أسفل منه ، فهي لا تنتقل من سيىء إلا إلى أسوأ ولا من أسوأ إلا إلى الأسوأ منه . حتى تقوم الساعة على شرار الناس ويلقى الناس ربهم .

وآخرون توقفوا في قبول الحديث ، وربما تعجل بعضهم فردّه ، لأنه في ظنه يدعو :

أولاً : إلى اليأس والقنوط .

وثانياً : إلى السلبية في مواجهة الطغاة من الحكام المنحرفين .

وثالثاً : يعارض فكرة «التطور» التي قام عليها نظام الكون والحياة .

ورابعاً : ينافي الواقع التاريخي للمسلمين .

وخامساً : يعارض الأحاديث التي جاءت في ظهور خليفة يملأ الأرض عدلاً (وهو الذي عرف باسم المهدي) وفي نزول عيسى ابن مريم ، وإقامته لدولة الإسلام وإعلاء كلمته في الأرض كلها .

ومن الحق علينا أن نقول : أن السابقين من علمائنا قد وقفوا عند هذا الحديث مستشكلين «الاطلاق» فيه . يعنون بالاطلاق ما فهم من الحديث : إن كل زمن شر من الذي قبله ، مع أن بعض الأزمنة تكون في الشر دون التي

قبلها ولو لم يكن في ذلك إلا زمن عمر بن عبدالعزيز ، وهو بعد زمن الحجاج -الذي عمت الشكوى منه- بيسير ، وقد اشتهر الخير الذي كان في زمن عمر ابن عبدالعزيز ، بل لو قيل : ان الشر اضمحل في زمانه ، لما كان بعيداً ، فضلاً عن أن يكون شراً من الذي قبله .

وقد أجابوا عن هذا بعدة أجوبة :

(أ) فالإمام الحسن البصري حمل الحديث على الأكثر الأغلب ، فقد سئل عن عمر بن عبدالعزيز بعد الحجاج ، فقال : لابد للناس من تنفيس !

(ب) وجاء عن ابن مسعود رضي الله عنه من قوله : «لا يأتي عليكم زمان إلا وهو أشر مما كان قبله ، أما إني لا أعني أميراً خيراً من أمير ، ولا عاماً خيراً من عام ، ولكن علماؤكم وفقهاؤكم يذهبون ، ثم لا تجدون منهم خلفاء ويجيء قوم يفتون برأيهم» وفي لفظ عنه : «فيثلمون الإسلام ويهدمونه» ورجح الحافظ في «الفتح» تفسير ابن مسعود لمعنى الخيرية والبشرية هنا ، قائلاً : وهو أولى بالاتباع .

ولكنه في الواقع لا ينفي الاستشكال من أساسه ، فالنصوص تدل على أن الغيب ادواراً للإسلام ترتفع فيها رايته وتعلو كلمته ، ولو لم يكن إلا زمن المهدي والمسيح في آخر الزمان لكفي .

والتاريخ يثبت أنه قد جاءت فترات ركود وجمود في العالم أعقبتها أزمنة حركة وتجديد . ويكفي أن نذكر مثلاً من ظهر في القرن الثامن من العلماء والمجددين -بعد سقوط الخلافة الإسلامية ، وتدهور الأوضاع في القرن السابع ، مثل شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وسائر تلاميذه في الشام والشاطبي في الأندلس ، وابن خلدون في المغرب ، وغيرهم ممن ترجم لهم ابن حجر في كتابه (الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة) .

وفي العصور التي تلت ذلك نجد مثل ابن حجر ، والسيوطي في مصر ، وابن الوزير في اليمن والدهلوي في الهند والشوكاني والصنعاني في اليمن ، وابن عبدالوهاب في نجد ، وغيرهم من العلماء الأجلاء المجتهدين والأئمة المجددين .

وهذا ما جعل الإمام ابن حبان في صحيحه يرى أن حديث أنس ليس على عمومه مستدلاً بالأحاديث الواردة في المهدي ، وأنه يملأ الأرض عدلاً ، بعد أن ملئت جوراً [(١)] .

(جـ) ولهذا أرى أن أرجح التفسيرات لهذا الحديث ما ذكره الحافظ في «الفتح» بقوله : ويحتمل أن يكون المراد بالأزمنة المذكورة أزمنة الصحابة ، بناء على أنهم هم المخاطبون بذلك ، فيختص بهم ، فأما من بعدهم فلم يقصد في الخبر المذكور لكن الصحابي فهم التعميم ، فلذلك أجاب من شكا إليه الحجاج بذلك وأمرهم بالصبر ، وهم -أو جلهم- من التابعين» [(٢)] . اهـ .

وعلى هذا التفسير يحمل كلام ابن مسعود أيضاً : فهو خاص بأزمنة من كان يخاطبهم من الصحابة والتابعين ، وقد توفي في زمن عثمان رضي الله عنهما .

وأما زعم من زعم أن الحديث يتضمن دعوة إلى السكوت على الظلم والصبر على التسلط والجبروت ، والرضا بالمنكر والفساد ، ويؤيد السلبية في مواجهة الطغاة المتجبرون في الأرض .

---

(١) ، (٢) فتح الباري جـ١٦ ص٢٢٨ ط الحلبي .

فالرد على ذلك من عدة أوجه :

أولاً : أن القائل «اصبروا» هو أنس رضي الله عنه ، فليس هو من الحديث المرفوع . وإنما استنبطه منه ، وكل واحد يؤخذ من كلامه ويترك ما عدا المعصوم ﷺ .

ثانياً : أن أنساً لم يأمرهم «بالرضا» بالظلم والفساد ، وإنما أمرهم «بالصبر» وفرق كبير بين الأمرين ، فأن الرضا بالكفر كفر ، وبالمنكر منكر ، أما الصبر فقلما يستغني عنه أحد ، وقد يصبر المرء على الشيء وهو كاره له ، ساع في تغييره .

ثالثاً : إن من لم يملك القدرة على مقاومة الظلم والجبروت ، ليس له إلا أن يعتصم بالصبر والإناة ، مجتهداً أن يعد العدة ، ويتخذ الأسباب ، معتضداً بكل من يحمل فكرته ، منتهزاً الفرصة المواتية ، ليواجه قوة الباطل بقوة الحق ، وأنصار الظلم بأنصار العدل .

وقد صبر النبي ﷺ ثلاثة عشر عاماً في مكة على الأصنام وعبادها ، فيصلي بالمسجد الحرام ويطوف بالكعبة وفيها وحولها ثلاثمائة وستون صنماً ، بل طاف في السنة السابعة من الهجرة مع أصحابه في عمرة القضاء ، وهو يراها ولا يمسها ، حتى أتى الوقت المناسب يوم الفتح فحطمها .

ولهذا قرر علماؤنا : أن إزالة المنكر إذا ترتب عليه منكر أكبر منه وجب السكوت عنه حتى تتغير الأحوال .

وعلى هذا لا ينبغي أن يفهم من الوصية بالصبر الاستسلام للظلم والطغيان بل الانتظار والترقب حتى يحكم الله ، وهو خير الحاكمين .

رابعاً : أن الصبر لا يمنع من قول كلمة الحق ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أمام الطغاة المتألهين ، وإن لم تكن واجبة على من يخاف على نفسه أو أهله ومن حوله ، فقد جاء في الحديث «أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر» سيد الشهداء حمزة بن عبدا طلب ، ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله» .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

* * *